

تاج العروس من جواهر القاموس

افتقاد الآلة وعدم التّصوّر وقد يصرّح معه التّكليف ولا يصرّح
الإنسان به معذوراً وعلى هذا الوجه قال ابن تعالى : " إنّك لن تستطيع معي
صبراً " وقوله عزّ وجلّ : " هلّ يستطيع ربّك أنّ يندّر لعلّنا مائدة
من السمّاء " فقد قيل : إنّهم قالوا ذلك قبل أنّ قويتّ معرفتهم بأنّ عزّ
وجلّ وقيل : يستطيع ويُطّيع بمعنى واحدٍ ومعناه : هلّ يجيب . انتهى . قلت :
وقرأ الكسائي : " هلّ تستطيع ربّك " بالتّاء ونصب الباء أي هل تستدعي
إجابته في أنّ يندّر لعلّنا مائدة من السمّاء . وفي الصّحاح : ورُبّما
قالوا : استطاع يستطيع ويحدّثون التّاء استئقلاً لها مع الطّاء ويكرهون
إدغام التّاء فيها فتحرّك السّين وهي لا تحرّك أبدأ . وقرأ حمزة كما في
الصّحاح وهو الزّيات زاد الصّاغاني : غير خلاّد : فما استطاعوا بالإدغام
فجمّع بين الساكنين قال الأزهرري : قال الزّجاج : من قرأ هذه القراءة
فهو لا حين مخطئ زعم ذلك الخليل ويونس وسيبويه وجميع من يقول بقوله
وحدّثهم في ذلك أنّ السّين ساكنة وإذا أدغمت التّاء في الطّاء صارت
طاء ساكنة ولا يجمع بين ساكنين . قلت : وقرأت في كتاب الإتحاف لشيخ
مشايخنا أبي العبّاس أحمد بن محمد بن عبد الغني الدّميّاطي المتوفّي
سنة ألف ومائة وستّة عشر ما نصّه : وطعن الزّجاج وأبي عليّ في هذه
القراءة من حيث الجمع بين الساكنين مردودٌ بأنّها متواترة والجمع
بينهما في مثل ذلك سائغٌ جائزٌ مسموعٌ في مثله . وقرأت في كتاب النّشر لابن
الجزريّ ما نصّه : واختلفوا في : " فما استطاعوا " فقرأ حمزة بتشديد الطّاء
يريد فما استطاعوا فأدغم التّاء في الطّاء وجمع بين ساكنين وصلاً والجمع
بينهما في مثل ذلك جائزٌ مسموعٌ قال الحافظ أبو عمرو : ومما يُقوّي ذلك
ويسوّغه أنّ السّاكّن الثاني لمّا كان اللسان عنده يترفع عنه وعن
المُدغم ارتفاعاً واحدة صار بمنزلة حرّفيّ متحرّك فكأنّ السّاكّن
الأوّل قد وليّ متحرّكاً فلا يجوز إنكاره . ثمّ قال الجوهريّ : قال
الأخفش : الآلة وعدم التّصوّر وقد يصرّح معه التّكليف ولا يصرّح الإنسان
به معذوراً وعلى هذا الوجه قال ابن تعالى : " إنّك لن تستطيع معي صبراً "
وقوله عزّ وجلّ : " هلّ يستطيع ربّك أنّ يندّر لعلّنا مائدة من

السَّماءِ " فقد قيل : إنَّهم قالوا ذلكَ قبلَ أنْ فَوَّيَتْ مَعْرَفَتُهُمْ بِالْعَزِّ
وجلَّ وقيل : يستطيعُ ويُطَّيعُ بِمَعْنَى واحدٍ ومَعْنَاهُ : هلَ يُجِيبُ . انتهى . قلت :
وقرأَ الكِسائيُّ : " هلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ " بالتَّاءِ ونَصَبَ الباءِ أي هل تَسْتَدعي
إِجابَتَه في أنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مائدةً من السَّماءِ . وفي الصَّحاح : ورُبَّما
قالوا : اسْطَاعَ يَسْطِيعُ وَيَحْذِفُونَ التَّاءَ اسْتِنْقَالاً لها مع الطَّاءِ ويكرهون
إدغامَ التَّاءِ فيها فتُحَرِّكُ السَّيْنُ وهي لا تُحَرِّكُ أَبداءً . وقرأَ حمزةُ كما في
الصَّحاح وهو الزَّيَّاتُ زاد الصَّاغانيُّ : غَيْرَ خَلَّادٍ : فما اسْطَاعُوا بالإدغامِ
فَجَمَعَ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ قال الأزهريُّ : قال الزَّجَّاجُ : مَن قرأَ هذه القراءةَ
فهو لاجِنٌ مُخْطِئٌ زَعَمَ ذلكَ الخليلُ ويونسُ وسيبويه . وَجَمِيعُ مَن يَقُولُ بقولهم
وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ السَّيْنَ ساكِنَةٌ وَإِذَا أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ صَارَتِ
طَاءً ساكِنَةً ولا يُجْمَعُ بَيْنَ ساكِنَيْنِ . قلتُ : وقرأْتُ في كتاب الإتحافِ لشيخِ
مَشَايِخِنَا أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الدِّمِيَّاطِيِّ الْمُتَوَفَّى
سنة أَلْفٍ وَمِائَةٍ وَسِتَّةٍ عَشَرَ ما نَصَّه : وَطَعَنُ الزَّجَّاجِ وَأَبِي عَلِيٍّ فِي هَذِهِ
الْقِرَاءَةِ مِنْ حَيْثُ الْجَمْعُ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ مَرْدُودٌ بِأَنَّهَا مُتَوَاتِرَةٌ وَالْجَمْعُ
بَيْنَهُمَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ سَائِغٌ جَائِزٌ مَسْمُوعٌ فِي مِثْلِهِ . وقرأْتُ في كتاب النَّشْرِ لابنِ
الْجَزَرِيِّ ما نَصَّه : واختلفوا في : " فما اسْطَاعُوا " فقرأَ حمزةُ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ
يُرِيدُ فما اسْتَطَاعُوا فَأَدْغَمَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ وَجَمَعَ بَيْنَ ساكِنَيْنِ وَصَلًا وَالْجَمْعُ
بَيْنَهُمَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ جَائِزٌ مَسْمُوعٌ قال الحافظُ أَبُو عَمْرٍو : وَمِمَّا يُقَوِّي ذَلِكَ
وَيَسْوِّغُهُ أَنَّ السَّاكِنَ الثَّانِي لَمَّا كَانَ اللِّسَانُ عِنْدَهُ يَرْتَفِعُ عَنْهُ وَعَنْ
الْمُدْغَمِ ارْتِفَاعَةً وَاحِدَةً صَارَ بِمَنْزِلَةِ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ فَكأنَّ السَّاكِنَ
الْأَوَّلَ قد وَلِيَ مُتَحَرِّكًا فلا يَجُوزُ إنْكَارُهُ . ثمَّ قال الجَوْهَرِيُّ : قال
الأَخْفَشُ :